

قرار رقم (٨٨) لسنة 2022تعديل لائحة الواي فاي (Wifi)رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات

- بعد الاطلاع على قانون رقم 37 لسنة 2014 بإنشاء هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات والمعدل بالقانون 98 لسنة 2015.
- وعلى المرسوم رقم 259 لسنة 2014 بتشكيل مجلس إدارة هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات وتعديلاته.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 993 لسنة 2015 الصادر بتاريخ 2015/7/13 باصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 37 لسنة 2014 المشار اليه.
- وعلى قرار مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (2017/12) بتاريخ 13/12/2017 بخصوص اقرار اللائحة التنظيمية لخدمة الواي فاي (Wifi) والمنشورة بالكويتاليوم العدد 1376 بتاريخ 21/1/2018.
- وعلى موافقة مجلس الإدارة في اجتماعه رقم 5/2022 بتاريخ 5/4/2022 بشأن اعتماد تعديل اللائحة التنظيمية لخدمة الواي فاي (Wifi).
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

قررمادة أولى:

يتم اعتماد تعديل اللائحة التنظيمية لخدمة الواي فاي (Wifi) المرفقة بهذا القرار.

مادة ثانية :

على جميع الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

مادة ثالثة :

يلغى جميع ما يتعارض مع احكام هذا القرار.

مادة رابعة :

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني للهيئة وتسرى احكامه من تاريخ نشره .

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة
للاتصالات وتقنية المعلومات

م. سالم مشيّب الأذيني
رئيس الهيئة العامة للاتصالات
م. سالم مشيّب الأذيني^١

- ديربي وان المحاسنة
- المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية
- الهيئة العامة للمعلومات المدنية
- مكتب الرئيس / مكتب نائب الرئيس
- مكاتب رؤساء القطاعات بالهيئة
- قطاع الشئون الإدارية والمالية
- إدارة الموارد البشرية / إدارة الشئون المالية
- جهاز المراقبين الماليين

